

استدراك

نشر بالعدد رقم ٤٤ من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٣ فبراير سنة ١٩٦٦  
قرار رئيس الجمهورية الفرنسية المتحدة رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٦٦ بشأن تشكيل  
 المجالس الدوائرية التابعة للبنك المركزي .

وقد وقع خطأ في إسم أحد أعضاء مجلس إدارة بنك مصر  
إذ ذكر إسم السيد / محمد عبد بليزان عضوا .

وتحفہ : السید / محمد علی ران محمد

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٦٦ لسنة ٨٠٩

بيان إلغاء القرار الجمهوري رقم ٣٦٢٨ لسنة ١٩٧٥

ریاست بلموز

بعد الاطلاع على الدستور ؟

ديوان كبر الأئماء

وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن (الشيخ) منير حليم عبد المسيح ،  
السكرتير الثاني بوزارة الخارجية ، في قبول وحل "وسام دوسول من  
طبقة ثقاليه" ، الذي منحه من الحكومة البرازيلية .

وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن للسادة الآتية أصحابهم في قبول وحمل الأوصمة الأزوائية التي منحوها من صاحب الجلالة الملك الاردني الماشهيه ، تقديراً لهم في دراسة وتقديم الاقتراحات الخامسة بمشروع ”مدينة الحسين الرياضية بجان“ :

## وسام الاستقلال من الدرجة الثانية

المهندس الزراعي أحمد الدمندش تونى، مدير عام هيئة أستاذ القاهره .

وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة

المهندس عبد عاطف زيد ، من هيئة أستاذ القاهرة .

المهندس مصطفى أحمد البغدادي ، من هيئة استاذ القاهرة .

المهندس مصطفى أحمد البغدادي ، من هيئة استاذ القاهرة .

وعدل القرار رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بـلائحة نظام العاملين بالمؤسسات العامة

وعل القرار الجمهورى رقم ٣٦٢٨ لسنة ١٩٦٥ بإحالة السيد عبد القادر مصطفى حجاج، عضو مجلس إدارة المؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة،

١٢

مادة ١ — يلغى القرار الجمهوري رقم ٣٦٢٨ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه  
واعتباره كأن لم يكن .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في المديرية الرئيسية

صدر براسة المديرية في ٩ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (أول مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر